

اتفاقية

التعاون في مجال الثروة السمكية

بين حكومتى جمهورية مصر العربية وأوكرانيا

إن كل من حكومتى جمهورية مصر العربية وأوكرانيا والمنشار إليهما لاحقا بالطرفين المتعاقدين ، رغبة في تقوية العلاقات الاقتصادية والتجارية بينهما ، رسميا لإيجاد ظروفًا ملائمة لتنمية التعاون في مجال المصادر السمكية .

واتفقتا على ما يلى :

(المادة الاولى)

يقوم الطرفان المتعاقدان بإجراء مشاورات حول الموضوعات المتعلقة بتنمية الثروة السمكية ذات الاهتمام المشترك وبمسلان على تطوير وتبادل الخبرة وزيارات الخبراء والعلميين وسوف يتعهدان بتوريد المنتجات السمكية ومعدات ووسائل الصيد وتنسيق الجهود المشتركة بين الجانبين في هذه المجالات .

(المادة الثانية)

يقوم الطرفان المتعاقدان بتحديد إجراءات وينود وشروط توريد المنتجات السمكية وذلك لتوريد منتجات سمكية وسلع ومعدات وأدوات الصيد وكذا شروط قبول الاختصاصيين المصريين في المعاهد والجامعات الأوكرانية وتبادل الزيارات والتغيرات والشروط الأخرى اللازمة عند توقيع العقود في هذه المجالات .

(المادة الثالثة)

يقوم الطرفان المتعاقدان بتشكيل لجنة مشتركة لضمان تنفيذ والامتثال لبنود هذا الاتفاق وتقدم اللجنة توصياتها للطرفين المتعاقدين بما فيها توصيات لتطوير هذا التعاون وفى أية أمور أخرى تكون محل اهتمام الطرفين .

تعقد اللجنة المشتركة اجتماعاتها مرة كل عام على الأقل بالتناوب فى كل من البلدين ويرأسها رئيس وفد الدولة المضييفة ، وتحمل الدولة المضييفة التكاليف المترتبة على عقد هذا الاجتماع كما تحدد اللجنة المشتركة فى اجتماعها السنوى مكان وموعد الاجتماع التالى .

(المادة الرابعة)

يقدم الطرفان المتعاقدان تفاصيل توصياتهم للجنة المشتركة بشأن الموضوعات المشار إليها فى المادة الثانية من هذا الاتفاق .

يتم إقرار توصيات اللجنة المشتركة وقراراتها بعد موافقة ممثلى الطرفين المتعاقدين عليها وتصيب هذه التوصيات سارية للتنفيذ ما لم يبدى أى من الطرفين المتعاقدين أى اعتراض عليها خلال شهرين من تاريخ اعتماد هذه التوصيات .

(المادة الخامسة)

يحافظ الطرفان المتعاقدين بأحقية تعديل شروط هذا الاتفاق وذلك بالاتفاق المشترك بينهما .

(المادة السادسة)

يسرى تنفيذ هذا الاتفاق بصفة مبدئية من تاريخ التوقيع عليه ونهائيا من تاريخ تبادل المذكرات الدالة على استكمال الإجراءات القانونية فى كل من البلدين طبقا للتشريعات الوطنية لكل منهما .

(المادة السابعة)

يسرى هذا الاتفاق لمدة خمس سنوات وقابل للتجديد تلقائيا لمدة ٥ سنوات أخرى مالم يخطر أحد الطرفين المتعاقدين الطرف الآخر كتابة برغبته فى إلغائه خلال فترة لا تقل عن ٦ أشهر قبل موعد انتهاء فترة سريان الاتفاقية .

حررت الاتفاقية فى مدينة القاهرة فى / / ١٩٩٤ من نسختين أصليتين بكل من اللغات العربية والأوكرانية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية القانونية وفى حالة وجود اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الإنجليزى .

عن حكومة أوكرانيا	عن حكومة جمهورية مصر العربية
رئيس لجنة الدولة الأوكرانية للمصايد	نائب رئيس الوزراء ووزير الزراعة والثروة
السمكية	الحيوانية والسمكية واستصلاح الأراضي

« السيد / أركادى شيبستاكوف »

« أ.د. / يوسف أمين والى »